

## الشرح الكبير

على ( ذي ) النجاسة ( كثوب مثلا متنجس يصب عليه المطلق وينفصل عنه غير متغير ) كعكسه ( أي كورود النجاسة على الماء في التطهير أي لا فرق عندنا في ورود المطلق على النجاسة ولا في ورود النجاسة على الماء كأن يغمس الثوب في إناء ماء ويخرج غير متغير سواء كان الماء قليلا أو كثيرا وخالف الشافعي في الثاني فقال إن وردت عليه وهو دون قلتين تنجس بمجرد الملاقاة ولا يمكن تطهير الثوب إلا بصب الماء عليه أو يغمس في ماء قدر قلتين فأكثر .

ولما قدم أن الماء المتغير بالطاهر طاهر وبالنجس نجس ناسب أن يبين الأعيان الطاهرة والنجسة بقوله .

\$ فصل هو لغة الحاجز بين الشيئين \$ .

واصطلاحا اسم لطائفة من مسائل الفن مندرجة تحت باب أو كتاب غالبا ( الطاهر ميت ما ) أي حيوان بري ( لا دم له ) أي ذاتي كعقرب وذباب